الضوابط القانونية والأخلاقية لاستخدامات مواقع التواصل الاجتماعي : دراسة حالة جنوب أفريقيا

أ. أسماء عبدالعظيم عساكر*

إشراف أ.د. نرمين نبيل الأزرق**

ملخص الدراسة:

تدور مشكلة الدراسة في الأساس حول رصد وتوصيف التشريعات الخاصة بضبط مواقع التواصل الاجتماعي والنصوص القانونية الخاصة بتنظيم استخدام الأفراد غير المهنيين لمواقع التواصل الاجتماعي في الدول الإفريقية، وذلك بالتطبيق على قوانين تنظيم مواقع التواصل الاجتماعي في دولة جنوب أفريقيا.

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل النصوص القانونية المتصلة بمواقع التواصل الاجتماعي بدولة جنوب أفريقيا. ولذا تم استخدام أداة تحليل النصوص القانونية كأحد أهم الأدوات المستخدمة في بحوث القانون ودراساته سواء من جانب المشرّعين أوالمحامين أوالأكاديميين، والتي يتم الاعتماد عليها في دراسات التشريعات بوصفها أداة التحليل الملائمة لتفنيد النصوص القانونية محل الدراسة، إذ يعد النص القانوني وحدة التحليل في هذه الدراسات.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن: جنوب أفريقيا تتمتع بتشريعات شاملة لكنها بحاجة إلى مزيد من التطوير في التفاعل المفتوح مع النظام الدولي، فضعف بعض التشريعات في جنوب أفريقيا وغياب البعض يقلل من القدرة على الانتقام. فقد يشعر المهاجمون بأن الانتقام ليس مؤكدًا أوصعب التنفيذ، مما يقلل من فعالية الردع.

الكلمات المفتاحية:

التشريعات الإفريقية، مواقع التواصل الاجتماعي، العصر الرقمي.

* باحثة دكتوراه بقسم الصحافة بكلية الإعلام – جامعة القاهرة

** الأستاذ بقسم الصحافة بكلية الإعلام – جامعة القاهرة

Legal and Ethical Controls for the use of Social Media: A Case Study of South Africa

Abstract:

The study's problem primarily revolves around monitoring and describing the legislation concerning the regulation of social media sites and the legal texts related to governing the use of social media by non-professional individuals in African countries. by applying this to the laws regulating social media in South Africa

The study relies on the descriptive-analytical approach to describe and analyze legal texts related to social media platforms in South Africa. Therefore, legal text analysis was used as one of the most important tools employed in legal research and studies, whether by legislators, lawyers, or academics. This tool is relied upon in legislative studies as the appropriate analysis tool for evaluating the legal texts under study, as the legal text is considered the unit of analysis in these studies.

The study reached several key findings, most notably that South Africa possesses comprehensive projects but requires further development in open interaction with the international system. The weakness of some projects in South Africa and the absence of others reduce the ability to retaliate. Attackers may feel that retaliation is uncertain or difficult to implement, which diminishes the effectiveness of deterrence.

keywords:

African legislation, social media, digital age.

مقدمة الدراسة:

كان لوسائل الإعلام الرقمي الجديد تأثيرات مهمة على مستوى الإعلام والاتصال الجماهيري فهي لم تسهل فقط عملية الوصول إلى المعلومات والأخبار، بل أتاحت الفرصة للمستخدمين لإنتاج المضامين.

وإذا كانت وسائل التواصل الاجتماعي قد وفرت العديد من المزايا للمستخدمين .فإنها بموازنة ذلك قد أفرزت العديد من الإشكاليات القانونية الناجمة عن سوء الاستخدام منها إشكالية تحديد المسئولية الجنائية عن جرائم النشر الالكتروني والتي ترتكب عبر صفحات التواصل الاجتماعي[1].

وقد أدى الاستخدام السلبي للأنترنت إلى ظهور صور جديدة من الجرائم التي تمس وبصفة خاصة الأخلاق الحميدة والآداب العامة والحياة الخاصة للأفراد، بحيث انتشرت وبكثرة في الأونة الأخيرة عبر الشبكة مواقع القذف والسب والتشهير، وكذلك ظهور بعض المواقع التي تتناول بالعرض والتوزيع صورًا مخلة بالآداب العامة والأخلاق وبصفة خاصة تلك المتعلقة بالقاصرين، بالإضافة إلى أن المعالجة الآلية للمعطيات الشخصية أصبحت تحمل مخاطر كثيرة على حقوق الأفراد في حماية حياتهم الخاصة. ويرجع السبب في ذلك إلى حقيقة مؤداها أن الأشياء المادية والمرئية فقط هي التي كانت محل الحماية في القوانين الجنائية، أما حماية المعلومات والقيم المعنوية الأخرى، فقد ظلت حتى منتصف القرن العشرين أقل أهمية[2].

وقد شهد العقد الأخير من هذا القرن نموًا هائلاً في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك القارة الأفريقية. ومع تزايد الاستخدام، برزت تحديات كبيرة تتعلق بالجرائم السيبرانية، وانتهاك الخصوصية، ونشر المعلومات المضللة، وخطاب الكراهية. استجابت العديد من الدول لهذه التحديات بسن قوانين وتشريعات جديدة لتنظيم الفضاء الرقمي. تعد جنوب أفريقيا من بين الدول الأفريقية التي قطعت شوطًا كبيرًا في تطوير أطرها القانونية لمواجهة هذه الظواهر.

تبرز جمهورية جنوب أفريقيا كنموذج لدولة ذات دستور ليبرالي يولي أهمية قصوى لحقوق الإنسان، بما في ذلك حرية التعبير، مع سعيها الجاد لمواجهة تحديات اجتماعية عميقة مثل العنصرية، التمييز، وخطاب الكراهية الذي لا يزال يشكل تهديدًا للنسيج المجتمعي بعد حقبة الفصل العنصري. تتبنى جنوب أفريقيا مقاربة تسعى للموازنة بين حماية هذه الحقوق وضرورة وضع ضوابط لمواجهة إساءة استخدام المنصات الرقمية، مما يوفر إطارًا مثيرًا للاهتمام للتحليل المقارن.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل معمق للأطر القانونية المنظمة لمواقع التواصل الاجتماعي في جنوب أفريقيا، مع التركيز على القوانين المتعلقة بحرية التعبير، مكافحة الجرائم الإلكترونية، حماية البيانات الشخصية، ومسؤولية مزودي الخدمات. كما ستسعى الدراسة إلى استكشاف الجوانب الأخلاقية لاستخدام هذه المنصات، بما في ذلك دور القيم الاجتماعية والثقافية في تشكيل الممارسات الرقمية، وكيفية تعامل المجتمعات مع قضايا مثل الأخبار الكاذبة، التنمّر

الإلكتروني، والتحريض. من خلال هذه المقارنة الشاملة، نسعى إلى تقديم رؤى قيّمة حول أفضل الممارسات والتحديات المشتركة التي تواجه الدول في سعيها لتشكيل فضاء رقمي آمن، مسؤول، ومحترم للحقوق. فكيف يمكن للدول أن تصوغ سياسات فعالة توازن بين الابتكار الرقمي وحماية الصالح العام في هذا العصر المتسارع؟

الدراسات السابقة:

قامت الباحثة بالرجوع إلى التراث العلمي والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة وبهدف الاقتراب من الموضوع، وتفادي التكرار في الإنتاج العلمي، والاستفادة من النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسات، والتعرف على الأدوات والمناهج والمداخل النظرية المستخدمة وقد أسفر مسح التراث العلمي بموضوع الدراسة إلى تقسيم الدراسات السابقة إلى ثلاثة محاور موضوعية تساعد في تحقيق الهدف المرجو من عرض الدراسات السابقة وهي:

1. دراسات خاصة بالضوابط القانونية بمواقع التواصل الاجتماعي.
2. دراسات خاصة بالضوابط الأخلاقية بمواقع التواصل الاجتماعي.
3. دراسات خاصة بمواقع التواصل الاجتماعي في الدول الإفريقية.

- **المحور الأول: الدراسات التي تناولت الضوابط القانونية بمواقع التواصل الاجتماعي:**

- دراسة "الصغير محمد مهدي"(2024) [3] استهدفت الدراسة التعرف على الطبيعة القانونية للبيانات الشخصية الرقمية، واعتمدت على المنهجين الوصفي والمقارن لبيان القواعد التي تضمنتها القوانين موضوع الدراسة للتوصل إلى تفسير النصوص واستنباط دلالاتها وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: صعوبة تعريف الخصوصية الرقمية كما أن القواعد التقليدية غير منصفة للمضرور نتيجة المساس بالخصوصية الرقمية، فهي تنظم التزامات الشخص الطبيعي والاعتباري في المجال الرقمي وفق مفهوم العلاقات التقليدية وليس في إطار معنى العلاقات الرقمية الحديثة.
- دراسة "هبة رمضان رجب"(2023)[4] استهدفت الدارسة بيان مفهوم البيانات الشخصية، واعتمدت الدارسة على المنهج التحليلي المقارن، وتوصلت إلى نتائج أهمها :أن المشرع المصري أحسن صنعا بتحديد أنماط البيانات الشخصية الخاضعة للحماية القانونية، واقتصر المشرع المصري عملية معالجة البيانات الشخصية على المعالجة الإلكترونية فقط، كما يؤخذ على المشرع المصري عدم نصه على التزام المتحكم أوالمعالج بإخطار الشخص المعنى بالبيانات بالشخص المسئول عن الخرق، وبيان هويته، كي يتمكن من اتخاذ الإجراءات القانونية حيالهم .
- دراسة " محمد حسن مكاوي"(2022)[5] استهدفت الدراسة التعرف على مدى ملائمة نصوص القانون الدولي والمواثيق الدولية واستجابتها لحماية الخصوصية في العصر الرقمي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن : النصوص القانونية المصرية لا زالت رغم وجود قانون رقم 175 لسنة 2018 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وقانون رقم 151 لسنة 2020 بشأن حماية البيانات الشخصية بعيدة عن

الواقع المتطور لتكنولوجيا المعلومات والتحول الرقمي وما تفرضه من خطر على اقتحام الخصوصية الفردية، ومن خلال ما سبق يتضح أنه لا يوجد في مصر قوانين أوتشريعات تحمي حق الخصوصية من الانتهاك بشكل مستقل ،كما أنه لا نمتلك في مصر مفوضية للخصوصية تستطيع الفصل في كافة قضايا انتهاكات حرمة الحياة الخاصة للمواطنين بأي وسيلة من وسائل النشر.

- واهتمت دراسة "هبة عوض"(2022)[6] بكشف وتوصيف وتحليل سبل الحماية القانونية للخصوصية الرقمية في كل من دول مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وتونس، وتنمي هذه الدراسات إلى الدراسات الوصفية ،وتعتمد الدراسة على منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن، أما أدوات جمع البيانات فاعتمدت الدراسة على أداة تحليل النص القانوني وأداة تحليل المضمون الكيفي، أما عينة الدراسة فقد أجرت الباحثة تحليلًا كيفيًا على عشر وثائق قانونية صادرة في مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وتونس، وتوصلت الدراسة إلى أن دساتير مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وتونس تناولت قضية حماية الحياة الخاصة للأفراد ووضعت الضمانات اللازمة للحفاظ عليها من التعدي، وتوصلت إلى أن حماية الخصوصية الرقمية للمستخدمين تأتي كجزء لا يتجزأ من حماية الحياة الخاصة للأفراد، ومن ثم تعتبر قضية حماية الخصوصية الرقمية للمستخدمين حق من الحقوق الإنسانية.
- أما دراسة "بوعصيدة وآخرون"(2021)[7]، فقد هدفت الدراسة إلى توضيح العلاقة بين الجرائم الإلكترونية وبيانات المستخدمين في الفيس بوك في ضوء الاحصائيات المتوفرة، وكذلك آراء بعض الخبراء في مجال أمن المعلومات. وخلصت الدراسة إلى وجود حاجة إلى المزيد من الدراسات لفهم أسباب تزايد الجرائم الالكترونية، وإدراج نصوص قانونية تجرمها في قوانين العقوبات وتبيان الإجراءات القانونية الصحيحة الواجب اتباعها من قبل النيابة العامة والضابطة العدلية في الكشف عن جرائم القرصنة وآلية الاثبات الجنائي على المتهم المقترف لمثل هذه الجرائم، والطرق الفنية التي تقوم بها السلطة المختصة بالتحقيق في كشف المجرم .
- تناولت دراسة "Hairong Lu,Xutao Bai" (2021)[8] البحث عن أمن بيانات النظام في ظل تكنولوجيا الشبكة " هدفت الدراسة إلى التعرف على نقاط الضعف في التخزين الأمني للبيانات على شبكة الإنترنت والتي قد تشكل تهديدًا خطيرًا للبيانات المخزنة، والتعرف على النظام النموذجي لأمن البيانات والاستراتيجيات الأمنية المتبعة، وقد اعتمدت الدراسة على تلخيص تقنيات أمن البيانات والاستراتيجيات الأمنية المتبعة،،وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها :لا يغني مستوى الحماية الأمنية للبيانات المتشبعة عن النظام الأساسي لتخزين البيانات فهو الأساس لضمان سلامة البيانات، أن درجة مشاركة أمن البيانات غير متوافقة مع الدور المهم الذي يجب أن تقوم به في الحماية لذا يجب حل مشاكل المشاركات للبيانات دون موافقة أصحابها .

- واستهدفت دراسة "شيرين كدواني"(2020)[9] التعرف على مدى ملائمة وقدرة الضوابط القانونية التي وضعتها الدولة المصرية على تقنين وضبط الممارسة المهنية داخل البيئة الإعلامية الرقمية في ظل ما يرتبط بها من إشكاليات قانونية وأخلاقية متنوعة، عبر تحليل قانون (تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180لسنة 2018)،ولائحتي (الضوابط والمعايير المهنية)و(الجزاءات والتدابير المالية والإدارية)اللتان أقرهما المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام عقب صدور القانون. وتوصلت الدراسة إلى أن المشرع المصري اعترف بالإعلام الرقمي، وحدد واجبات وحقوق العاملين به ووضع أطرًا أخلاقية لضبط الممارسات الإعلامية الرقمية، وقد أقر عقوبات وتدابير إدارية ومالية على من يخالفها
- أما دراسة "Ahmed Alkaabi" (2020) [10]فقد سعت إلى وضع استراتيجيات للمساعدة في الحد من الجرائم الإلكترونية وتعزيز الأمن السيبراني، وتم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن : أن المراقبة والتنبيهات المناسبة هي الاستراتيجية الأكثر فاعلية لمنع الجرائم الإلكترونية وتعزيز الأمن السيبراني، يليها اكتساب المعرفة حول الأمن السيبراني، ثم تعزيز إدارة المخاطر واتخاذ القرار، ثم تطوير التقنيات والبرامج، وإنشاء فريق أمني قوي، وتطبيق قوانين الأمن السيبراني، يليها التخصيص الفعال للموارد، كما توصلت الدراسة إلى أن معظم الهجمات الإلكترونية تنشأ بسبب خطأ بشري يرتبط بنقص المعرفة حول الجرائم الإلكترونية والأمن السيبراني.
- وتسعى دراسة "Sinesipho Ralarala"(2020)[11] لدراسة تأثير الجرائم الإلكترونية على التجارة الإلكترونية والتنظيم، و هو اتجاه بحثي لديه القدرة على تقديم نظرة ثاقبة فيما يتعلق بالآليات المخصصة للحماية من الجرائم الإلكترونية في كل من كينيا وجنوب أفريقيا وهي فكرة يمكن أن تؤدي إلى مساهمة كبيرة في نمو الاقتصادات الأفريقية (أفريقيا على وجه التحديد)، تعتمد هذه الدراسة بشكل أساسي على نظرية النشاط الروتيني. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن: كلًا من كينيا وجنوب أفريقيا قد حققت تقدمًا جديرًا بالثناء فيما يتعلق بتطوير تشريعات الخاصة بالجرائم الإلكترونية وخصوصية البيانات.
- وهدفت دراسة "خالد جلال وآخرون" (2019)[12] إلى استكشاف العلاقة بين دور شبكات التواصل الاجتماعي في الخوف من الجريمة وذلك في ضوء عوامل جودة الحياة لدى الشباب من طلاب الجامعة. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي الارتباطي المقارن، وأجريت الدراسة على عينة قوامها 1795 طالبًا من الشباب، واستخدمت الدراسة أداة شبكات التواصل الاجتماعي واستبيان الخوف من الجريمة. وتوصلت إلى نتائج أهمها أن معدل تعرض الشباب لشبكات التواصل الاجتماعي بشكل مكثف بلغ 38,4 % من حجم العينة وأن الخوف من جرائم خطف المتعلقات الشخصية جاء في المرتبة الأولى بنسبة 70,0% تليها خطف الأبناء بنسبة 67,2%وأخير الجرائم الجنسية مثل التحرش بنسبة 65,1% .

- واهتمت دراسة "زياد العنزي"(2018)[13] بالتحليل القانوني لفعل مستحدث وجديد لم يحظ بالقدر اللازم في الدراسات القانونية والاجتماعية، فهذا الفعل قد يتعرض له عدد كبير من مستخدمي تلك المواقع سواء أكانوا فاعلين أم متضررين، وهم بحاجة للإحاطة بمركزهم القانوني بسبب هذا الفعل، واعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الفعل أوالسلوك المتمثل في طرد عضو من المجموعة، لأجل الوقوف على الأوصاف القانونية لهذا الفعل في قانون العقوبات، وقانون الجرائم الإلكترونية الأردني، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: إن التكييف القانوني لفعل الطرد من المجموعة بغير حق يعد طبقًا لقانون .
- أما دراسة "أحمد فاروق رضوان" (2017)[14] فقد سعت إلى رصد القوانين الخاصة بالمعلومات وجرائمها والمتعلقة بالتعامل مع المواقع الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكاتها، اعتمدت الدراسة على المنهج الكيفي في تحليل الوثائق الخاصة بالدراسة، وكذلك تحليل نتائج المقابلات، وخلصت الدراسة إلى أن قواعد سلوك وسائط التواصل الاجتماعي تخضع في جميع النواحي لقوانين الدولة دون أن توضع مبادئ تعارض القوانين أواختيار أحكام القانون موضع التنفيذ.
- وتناولت دراسة "Sarikakis &Winter" (2017) [15] الوعي القانوني لمستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي بشأن الخصوصية، والدور الذي قد يلعبه فهمهم لقوانين الخصوصية (أوعدم وجودها في استراتيجيات التفاوض الخاصة بهم، وخلصت نتائج الدراسة إلى أن :تفهم الخصوصية عالميًا على أنها التحكم في البيانات الخاصة بالفرد، بما في ذلك الكشف عن المعلومات حتى للأصدقاء، وكان من نتائجها أيضًا أن المستجيبون يضفون محاولات واعية للتحايل على أنظمة المراقبة أوانتهاك الخصوصية.
- وقد "Toby Mendel"(2012)[16] دراسة استقصائية عالمية حول خصوصية الإنترنت وحرية التعبير عن سلسلة اليونسكو بشان حرية الإنترنت، حيث تناولت الدراسة التحديات والفرص المتاحة لحماية الخصوصية على شبكة الإنترنت بشكل عام والبيئة القانونية والتنظيمية الدولية لحماية البيانات الشخصية في مجموعة من الدول منها مصر والصين والهند وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ضعف كبير في حماية البيانات الشخصية والخصوصية في بيئة الويب وذلك أثر على حرية التعبير ووضعت مجموعة من التوصيات المتعلقة بحماية الخصوصية في الدساتير والقوانين المدنية والجنائية وأوصت بالالتزام بأنظمة حماية البيانات.

- **المحور الثاني: الدراسات التي تناولت الضوابط الأخلاقية لمواقع التواصل الاجتماعي:**

- سعت دراسة "هدير أحمد محمد طه" (2022)[17] إلى الكشف عن ممارسات إدارة المرأة المصرية لخصوصيتها على موقع فيسبوك ورصد مدى إدراكها لمخاطر انتهاك

الخصوصية على موقع الفيس بوك، تنتمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي اعتمدت على منهج المسح بالعينة، وطبقت الدراسة على عينة قوامها 400 مفردة واستخدمت الباحثة صحيفة الاستقصاء كأداة لجمع البيانات، وخلصت نتائج الدراسة إلى عدم تعرض (57,3 %) من المبحوثات عينة الدراسة لمواقف انتهاك الخصوصية على موقع فيسبوك في مقابل (42,8 %)قد تعرضن لذلك .

- اهتمت دراسة "Rocheleau&Chiasson" (2022)[18] بدراسة مخاوف المراهقين المصابين بالتوحد بشأن الخصوصية والأمان على مواقع التواصل الاجتماعي ومقارنتهم مع أقرانهم غير المصابين وتم إجراء الدراسة من خلال مقابلات شبه منتظمة مع 12مراهق مصاب بالتوحد و16 مراهق غير مصاب بالتوحد بكندا بهدف تقييم مواقفهم وسلوكياتهم المتعلقة بالخصوصية والسلامة على مواقع التواصل الاجتماعي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن المراهقين المصابين بالتوحد أكثر كرهًا للمخاطرة على مواقع التواصل الاجتماعي من المراهقين غير المصابين بالتوحد، كما أن المراهقين المصابين بالتوحد أكثر عرضة للتنمر.
- أما دراسة "سحر أحمد غريب" (2021) [19]فقد تطرقت إلى التعرف على مدى إدراك أفراد الجمهور لانتهاكات الخصوصية الرقمية التي يتعرضون لها ومدى معرفة الجمهور بأشكال انتهاك خصوصياتهم الرقمية، تعد الدراسة من الدراسات الوصفية، واستخدمت الدراسة منهج المسح، أما أدوات جمع البيانات فاستخدمت الدراسة الاستبيان الإلكتروني، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن :غالبية المبحوثين يعرفون حقهم في الخصوصية على وسائل الإعلام الجديد "بدرجة متوسطة "ثم "بدرجة كبيرة " وهو أمر إيجابي والأهم أن يتم ترجمته في سلوكهم تجاه خصوصياتهم هذه.
- وسعت الدراسة التي أجراها "Boerman&Other" (2021)[20] إلى معرفة إدارة المبحوثين الهولنديين لخصوصيتهم عبر الانترنت، وتمثلت عينة الدراسة في 928مفردة من المبحوثين الذين قاموا بملء استبيان هذا البحث، واعتمدت الدراسة على نظرية دافع الحماية من أجل التحقق من سلوك المبحوثين في حماية خصوصياتهم عن الإنترنت .وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أنه بالرغم من ثقة المبحوثين في بعض تدابير الحماية إلا أنهم لا يثقون كثيرًا في فعاليتهم في حماية خصوصياتهم على الإنترنت.
- قارنت دراسة " Oghazi&Other"(2020)[21] مفاهيم الخصوصية على مواقع التواصل الاجتماعي بين الثقافة الألمانية والنرويجية فيما يتعلق بإفصاح المستخدمين عن بياناتهم الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي، وخلصت الدراسة إلى أن المخاوف المتعلقة بالخصوصية ليس لها تأثيرًا هامًا إحصائيًا على الإفصاح عن الذات، وكان من أهم نتائجها وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المبحوثين الألمان والنرويجيين حول مفاهيم الخصوصية على مواقع التواصل الاجتماعي .

- واهتمت دراسة " عبدالقادر بودربالة" (2019)[22] بالتعرف على مستوى فهم تغير مداخل الخصوصية في عصر الرقمنة من خلال تحديات ممارسات مستخدمي الفيس بوك، ومدى حاجتنا لحماية البيانات الشخصية والخصوصية، وأهم التحديات التي تواجهنا في العصر الرقمي، واعتمدت الدراسة على المنهج الكيفي التحليلي. خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها :إمكانية وضع عدد من التدابير لمنع أخطار انتهاك البيانات والخصوصية الرقمية عن طريق تعديل إعدادات الخصوصية لتحديد الأفراد الذين بإمكانهم الاطلاع على الصور بالشكل الذي يرونه مناسبًا
- وأوضحت دراسة "Ismayilzada&Topcu" (2019) [23]مفهوم الخصوصية الجيد في وسائل التواصل الاجتماعي في مجتمع المراقبة الرقمية، تم تحليل محتويات حسابات إنستجرام الخاصة بمشاهير مختارين، وذلك للكشف عن كيفية مراقبتنا في العصر الرقمي باستخدام التقنيات الجديدة، بالإضافة للكشف عن كيفية تغير مفهوم الخصوصية مع ظهور أساليب المراقبة المختلفة.
- أما دراسة "Millham,M.& Atkin,D"(2018)[24] فقد سعت إلى التعرف على الأفراد الأكثر نشاطًا على الإنترنت والذين يطلق عليهم في الغالب "المواطنون الرقميون " ويشمل التركيز المحدد معتقدات خصوصية المشاركين ؛إلى أي مدى يعتقدون أن معلوماتهم الشخصية والخاصة ذات قيمة ؛وما هي المخاطر التي يتصورونها من حيث الكشف عن هذه المعلومات في مكان مجهول إلى حد ما عبر الإنترنت، تم الاعتماد على نظرية إدارة خصوصية الاتصالات، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن التدابير السلوكية كانت تنبئ أقوى لسلوكيات الخصوصية من المحددات الاجتماعية .على وجه الخصوص، تم العثور على دعم لنموذج يفترض أنه إذا وضع الفرد تقييم أعلى على معلوماته الشخصية والخاصة، فسيكون عندئذ أقل ميلًا للكشف عن هذه المعلومات أثناء زيارة مواقع الشبكات الاجتماعية.

- **المحور الثالث: الدراسات التي تناولت مواقع التواصل الاجتماعي في القارة الأفريقية:**

- أما دراسة "Lynette,Barnard" (2021)[25] استهدفت الدراسة تقييم استخدام حكومة جنوب إفريقيا لوسائل التواصل الاجتماعي لمشاركة المواطنين، فالحكومات في جميع أنحاء العالم تتبنى وسائل التواصل الاجتماعي .جنوب إفريقيا ليست مستثناة من اتجاه التبني هذا، ومع ذلك فإن مدى استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للمشاركة العامة لم يفهم بعد، وسعت الدراسة إلى تحليل محتوى صفحات وسائل التواصل الاجتماعي لحكومة جنوب إفريقيا، وتوصلت الدراسة إلى أنه في حين أن جميع المحافظات والبلديات لديها حسابات على وسائل التواصل الاجتماعي، فإن هذه المنصات تستخدم أساسًا لبث المعلومات، أي كامتداد لمواقعها الإلكتروني والمشاركة محدودة وذلك يرجع إلى قيام البلدية بنشر المعلومات ذات الصلة بحياة المواطنين وتعمد الرد على تعليقات المواطنين.
- وحاولت دراسة "حاسي مليكة" (2018)[26] الوقوف على مختلف الأطر والمداخل

النظرية لفهم مجال الاتصال الاجتماعي وخصوصياته وأداة التسويق الاجتماعي وأهم وسائله الإعلامية المختلفة، تعد الدراسة من الدراسات الوصفية، أما المنهج المستخدم فهو المنهج المسحي، أما أدوات الدراسة فتعتمد على أداة الاستبيان، أما العينة فتم اختيار 300مفردة عن طريق العينة الغير احتمالية (عينة الصدفة)،وتعتمد الدراسة على نظرية الاعتماد على وسائل الاعلام ونظرية التسويق الاجتماعي .

- وسعت دراسة "CA Bisschoff CJ. Botha"(2018)[27] للإجابة على تساؤل رئيسي وهو: هل تستفيد المنظمات غير الحكومية من وسائل التواصل الاجتماعي في سعيها لتقديم الخدمات في جنوب أإفريقيا ؟ حيث تعد مواقع التواصل الاجتماعي والمدونات والبريد الإلكتروني والرسائل الفورية والمجلات عبر الإنترنت بعض التغييرات التكنولوجية التي غيرت طريقة التفاعل بين الأشخاص وكيفية جمعهم للمعلومات، وكشفت نتائج الدراسة أن منصات التواصل الاجتماعي لها تأثير، بل إنها غيرت التي تتواصل بها المنظمات غير الحكومية، وكشفت أيضًا أن وسائل التواصل الاجتماعي لها تأثير بالتأكيد على العلاقات العامة .
- وسعت دراسة "Rangarirai Moira"(2016)[28] إلى تقييم الاستيلاء على وسائل التواصل الاجتماعي من قبل المكتبات الأكاديمية في البلدان ذات الاقتصادات النامية، ولا تزال هناك فجوة تجريبية ونظرية في الأدبيات حول كيفية قيام أمناء المكتبات، ولا سيما في جنوب أفريقيا بنشر وسائل التواصل الاجتماعي في روتين عملهم وفي حياتهم الشخصية، وتم إجراء استبيان بين NUST في جنوب أفريقيا وUWCفي زيمبابوي، وتوصلت الدراسة إلى أن أمناء المكتبات في مدارس العالم المتحد أكثر كفاءة في استخدام وسائل الاجتماعي من أمناء مكتبات جامعة العالم المتحد.
- أما دراسة "كيحل فتيحة"(2012)[29] فقد تناولت إشكالية دور الإعلام الجديد بصفة عامة وموقع الفيس بوك بصفة خاصة في بناء خلفية ثقافية اتجاه القضايا البيئية ونشر الوعي البيئي لدى الجمهور المستخدمين الجزائريين، تندرج الدراسة ضمن الدراسات الوصفية التي تعتمد على المنهج المسحي، تمثلت أدوات الدراسة في أداة الملاحظة وأداة الاستبيان واختارت الباحثة لإعداد هذه الدراسة العينة العرضية حيث تم اختيار المفردات عن طريق الصدفة، وقدر حجم العينة ب 200مفردة،وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها أن :مواقع التواصل الاجتماعي أكثر المواقع استخدامًا من قبل المبحوثين تليها المواقع العامة ثم مواقع الدردشة

التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال استعراض الدراسات السابقة الخاصة بموضوع الدراسة اتضح للباحثة أنها جاءت متنوعة من حيث الهدف والموضوع والمنهج المستخدمة والإجراءات المنهجية المستخدمة؛ حيث تبين من خلال الرؤية النقدية لهذه الدراسات ما يلي:

- على الرغم من اتجاه عدد غير قليل من الباحثين في العالم كله وخاصة في العقد الأخير

لدراسة الجريمة الإلكترونية من جوانب متعددة، منها كيفية حدوث الجرائم الإلكترونية وتأثيراتها المتعددة على الصحافة والإعلام وأشكال الاعتداءات والجرائم، وكيفية التعامل مع تلك الاعتداءات إلا أن المكتبة الأكاديمية العربية لا تزال في حاجة إلى مزيد من الدراسات التي تهتم ببحث وتفنيد وتحليل آليات الضبط والمواجهة التشريعية لمثل تلك النوعية من الجرائم– الجرائم الإلكترونية- بغرض تقييم وتطوير تلك التشريعات المرتبطة بالجرائم الإلكترونية في ظل تزايد حجم التجاوزات والاعتداءات الإلكترونية المتكررة.

- تنوعت الدراسات التي تناولت الإطار القانوني والقواعد القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي في المجتمع العربي، ما بين دراسات تناولت تشريعات حماية البيانات ودورها في حماية الخصوصية ودراسات تناولت الجرائم الإلكترونية التي ترتكب عبر مواقع التواصل الاجتماعي ودراسات تناولت وضع تصور قانوني للحد من هذه الجرائم.
- أغفلت الدراسات العربية رصد تشريعات الضبط الخاصة بمواقع التواصل الاجتماعي في الدول الإفريقية واقتصرت على تشريعات بعض الدول العربية فقط.
- سبقت الدراسات الأجنبية الدراسات العربية في كثافة الاهتمام بالقضايا والموضوعات المتصلة بجرائم تقنية المعلومات وتشريعات تنظيم استخدامات الإنترنت وتكنولوجيا الاتصال، وذلك يتسق مع طبيعة التطور التكنولوجي وتطور استخدامات الإنترنت والاختلاف بين الدول في ذلك، ومن الملاحظ أن الدراسات الأجنبية الإعلامية مزجت إلى حد كبير وملاحظ بين المداخل والنظريات الخاصة بعلوم الإعلام إلى جانب علوم الحاسوب والهندسة وعلم النفس؛ لأهمية ذلك في هذا الحقل البحثي وهو ما يتفق مع كون علوم الإعلام تعد علوم بينية..
- لفتت الدراسات السابقة النظر إلى أهمية نشر ثقافة الوعي بسلبيات تقنيات الاتصال، ونشر الوعي بمضار الاحتيال الإلكتروني، وتشديد العقوبات على مرتكبي الاحتيالات الإلكترونية، وأن تستوعب التشريعات الجديدة التي تضعها الدول والمنظمات الحالات المستجدة من صور الإجرام الإلكتروني، وبخاصة الاحتيال الإلكتروني، ويضع لها النصوص العقابية الملائمة، ضرورة التخصص وبالأخص في نطاقي الشرطة والقضاء وتكوين فرق متخصصة للتعامل مع الإجرام الإلكتروني، وتشجيع المجني عليهم في الجرائم الإلكترونية، وبخاصة الجرائم الأخلاقية والمخلة بالآداب بأهمية الإبلاغ عن هذه الجرائم، وتسهيل إجراءات البلاغ والحفاظ على الخصوصية.
- رصدت الدراسات السابقة انعكاس اختلاف الثقافات المجتمعية على إدارة الخصوصية لنجد اختلافات في ممارسة إدارة الخصوصية بين البلدان، وأرجعت هذه الدراسات ذلك الاختلاف إلى السياق الاجتماعي الذي يعيش فيه الأفراد داخل دولتهم والمرتبط بالأعراف الاجتماعية داخل الدولة وكذلك اختلاف تأثير رأس المال الاجتماعي والنمط الفكري للأفراد.

مشكلة الدراسة:

تدور مشكلة الدراسة في الأساس حول رصد وتوصيف التشريعات الخاصة بضبط مواقع التواصل الاجتماعي والنصوص القانونية الخاصة بتنظيم استخدام الأفراد غير المهنيين لمواقع التواصل الاجتماعي في الدول الإفريقية، وذلك بالتطبيق على قوانين تنظيم مواقع التواصل الاجتماعي في دولة جنوب أفريقيا.

وتأتي مشكلة الدراسة نتيجة انتشار الجرائم الإلكترونية التي يرتكبها أشخاص عاديين وتتم من خلال الاتصال بالإنترنت ويكون هدفها اختراق الشبكات أوتخريبها أوالتحريف أوالتزوير أوالاختلاس أوجرائم أخلاقية مثل التشهير وسرقة حقوق الملكية الفكرية وغيرها من الجرائم الأخلاقية مثل الابتزاز أوالتحرش الإلكتروني.

ويعد التحرش الإلكتروني من أبرز الجرائم الإلكترونية التي يتعرض لها الفتيات على الإنترنت، وتتم عبر مجموعة من المجرمين الذين يتلذذون بمعناة الفتيات، من أجل ابتزازهم لغرض الحصول على المال أوممارسة الرذيلة ويتم ذلك عبر مواقع التواصل الاجتماعي وقد يصل الامر إلى انتحار الفتاة.

مما استدعى ضرورة تناول القواعد القانونية والأخلاقية الخاصة بضبط مواقع التواصل الاجتماعي بالوصف والتحليل لمعرفة آليات الردع لهذه الجرائم حتى يتم معاقبة الجناة وحماية حياة الأشخاص الخاصة، وقد أظهرت هذه الممارسات ضعف التشريعات وضعف الضمانات الإجرائية مما أسهم في انتشار تلك الجرائم والإفلات من العقاب.

أهمية الدراسة:

- **الأهمية النظرية للدراسة:**

- تنبع الأهمية النظرية للدراسة من كونها من الدراسات القليلة التي اهتمت بدراسة القواعد القانونية والأخلاقية لمواقع التواصل الاجتماعي في مصر والوطن العربي، بل تعتبر الدراسة هي الأولى من نوعها في تناولها للقارة الأفريقية فمن خلال اطلاع الباحثة على الدراسات السابقة لاحظت أن المكتبة المصرية لديها ندرة في الدراسات المتعلقة بدراسة تطور القواعد القانونية والأخلاقية الخاصة بمواقع التواصل الاجتماعي بالقارة الإفريقية.
- العمل على طرح كافة المشكلات العملية، ومحاولة اسقاط القواعد القانونية والآراء الفقهية عليها، بقصد تنوير المشرع والاستهداء بما تثمر عنه هذه الدراسة في مجال التقنين، والاستفادة من المتخصصين في هذا المجال لكشف الأمور ذات الصبغة التخصصية لفهم كيفية الممارسة القانونية الصالحة، والتي يمكن من خلالها الجمع بين ضرورة الاستفادة من مواقع التواصل الاجتماعي في ظل حرية التعبير عن الرأي، ومن جهة أخرى منع التصرفات الشاذة التي تمثل خللًا للعقيدة والأخلاق، أوما يسمى في علم القانون بالنظام العام والآداب.

- **الأهمية المعرفية للدراسة:**

- تعد الدراسة من أوائل الدراسات التي تهتم ببحث آليات الضبط والردع فيما يتعلق بالجرائم الإلكترونية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي في الدول الإفريقية.
- تكمن أهمية الدراسة في كونها تركز على تطور مواقع التواصل الاجتماعي من حيث أخلاقياتها وتشريعاتها، وذلك في ضوء تغيير الدساتير وتغير قوانين تنظيم مواقع التواصل الاجتماعي في الدولة محل الدراسة.

أهداف الدراسة:

- **أهداف معرفية:**

أساسها المساهمة في بناء منظومة معرفية رصينة في مجال (الإعلام والاتصال) وإثراء رصيد الدراسات الخاصة بالإعلام الجديد ووسائطه، تمثلها أكثر شبكات التواصل الاجتماعي والتحديات التي تفرضها أمام المستخدمين في أفريقية.

- **أهداف عملية:**

- رصد وتحليل القواعد القانونية والأخلاقية لمواقع التواصل الاجتماعي في الدولة محل الدراسة.
- تحليل مدى شمول النصوص القانونية ووضوحها وآليات الردع ونوعية العقوبة.

تساؤلات الدراسة:

- **تساؤلات خاصة بالضوابط القانونية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي:**

1- ما أهم القوانين والتشريعات الخاصة بمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي في جنوب أفريقيا.

2- هل هذه الضوابط واضحة بالنسبة للمستخدم من خلال صياغتها وبنودها؟

3- إلى أي مدى يتحقق شمول النصوص القانونية ووضوحها وكفاية آليات الردع المتصلة بنوعية العقوبة في التشريعات المختلفة محل الدراسة؟

4- ما مدى توائم الضوابط القانونية القائمة مع ما أفرزته وسائل التواصل الاجتماعي في نطاق التشريعات، فيما يتعلق بالممارسات الغير أخلاقية في مواقع التواصل الاجتماعي؟

5- هل هذه الضوابط القانونية تتعارض مع قواعد الأخلاق والسلوك؟

6- ما هي الضوابط القانونية التي يمكن أن تعمل على ترشيد الممارسات الإعلامية للإعلام الجديد؟

- **تساؤلات خاصة بالضوابط الأخلاقية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي:**

1- ما هي الواجبات والحقوق التي يمكن أن يتمتع بها مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي؟
2- ما هي الممارسات الغير أخلاقية التي تتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي، والتي يمكن أن ترتب المسئولية المدنية على مرتكبيها؟

3- ما مدى معالجة المشرع في الدولة محل الدراسة للممارسات الغير أخلاقية عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟

4- ماهي الضوابط الأخلاقية التي يمكن أن تعمل على ترشيد الممارسات الإعلامية للإعلام الجديد؟

نوع الدراسة:

تنتمي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية التحليلية، وتستهدف الدراسة الوصفية تقييم موقف معين أوظاهرة بعينها، وفي دراستنا هذه كيف وضعت القواعد القانونية والأخلاقية الضوابط لمنع الممارسات غير الأخلاقية في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، ودراسة الانتهاكات من حيث الأسباب والأشكال والعقوبات وآليات الردع والجهات المنوط بها تطبيق العقوبات من خلال تحليل القوانين والتشريعات عينة الدراسة وتفسيرها واستخلاص دلالاتها.

منهج الد راسة وأدواتها:

وبغرض التوصل للنتائج المستهدفة تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل النصوص القانونية المتصلة بمواقع التواصل الاجتماعي بدولة جنوب أفريقيا. ولذا تم استخدام أداة تحليل النصوص القانونية كأحد أهم الأدوات المستخدمة في بحوث القانون ودراساته سواء من جانب المشرّعين أوالمحامين أوالأكاديميين، والتي يتم الاعتماد عليها في دراسات التشريعات بوصفها أداة التحليل الملائمة لتفنيد النصوص القانونية محل الدراسة، إذ يعد النص القانوني وحدة التحليل في هذه الدراسات.

عينة الدراسة ومبررات اختيارها:

مبرر اختيار الباحثة للقارة الإفريقية يرجع إلى أن:

- تفاقم الجريمة الإلكترونية في إفريقيا وفقا لتقرير الإنتربول لسنة 2020 [30]نظرًا لافتقار العديد من البلدان إلى سياسات واستراتيجيات شاملة لمكافحة الجريمة الإلكترونية .
- من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة لم تحظى القارة الإفريقية باهتمام الباحثين مما يضفي أهمية على الدراسة.

مبرر اختيار الباحثة للدولة عينة الدراسة يرجع إلى أن:

تتمثل عينة الدراسة في دولة واحدة هي "جنوب أفريقيا "حيث كشفت شركة "كاسبرسكي" المتخصصة في أمن أجهزة الكمبيوتر أن الربع الأول من عام 2014 شهد وقوع ما يزيد عن 49 مليون هجوم إلكتروني في إفريقيا وجرى أكثرها في دولة جنوب أفريقيا.

تركز الدراسة تحديدًا على النصوص القانونية المتصلة بمواقع التواصل الاجتماعي بدولة جنوب أفريقيا باعتبارهما ضمن أكثر الدول الأفريقية المتقدمة رقميًا (وهي كينيا، جنوب أفريقيا، موريشيوس، نيجيريا، غانا، المغرب، مصر، رواندا)وفقا لمقال نشره معهد الدراسات الأمنية[31]

مجتمع الدراسة:

التشريعات والقوانين التي تخضع للدراسة والتحليل في قانون الجرائم الإلكترونية لدولة جنوب أفريقيا 2020.

مفاهيم الدراسة:

الضوابط القانونية:

مجموعة من القواعد والأنظمة المنهجية التي تضعها الدولة أوالسلطة التشريعية في مجتمع معين بهدف تنظيم سلوك الأفراد والعلاقات بينهم، وحماية الحقوق والواجبات، وضمان تحقيق العدالة والاستقرار.

الضوابط الأخلاقية:

هي مجموعة من المبادئ والقيم والمعايير التي تحدد ما هو صحيح وخاطئ، وما هو مقبول ومرفوض في سلوك الأفراد، وتنشأ من الضمير الإنساني والضمير العام في المجتمع.

مواقع التواصل الاجتماعي: هي مواقع إلكترونية اجتماعية على الإنترنت وتعتبر الركيزة الأساسية للإعلام الجديد و البديل، التي تتيح للأفراد والجماعات التواصل فيما بينهم عبر هذا الفضاء الافتراضي "[32]

نتائج الدراسة:

أولًا: فيما يتصل بتحديد حالات ارتكاب الجريمة ومرتكبي الجريمة الإلكترونية الذين مساءلتهم:

قانون الجرائم الإلكترونية لجنوب أفريقيا [33]الفصل الثالث الخاص بالاختصاص القضائي يوضح تطبيق القانون من حيث المكان .

فالمادة رقم (24) تحدد بوضوح الحالات التي يمكن للمحكمة في الجمهورية أن تتولى فيها محاكمة الجرائم، سواء كانت الجرائم قد ارتكبت داخل أراضي الجمهورية أوعلى وسائل النقل التي تخضع لسيطرة الدولة. كما تشمل الأشخاص الطبيعيين مثل المواطنين والمقيمين، وكذلك الأشخاص المعنويين مثل الشركات والهيئات التي تتبع الجمهورية.

وتختص المحكمة بمحاكمة الجرائم التي تقع في أراضي الجمهورية أوعلى سفينة، منشأة بحرية، منصة ثابتة، أوطائرة التي مسجلة أومطلوبة لتسجيلها في الجمهوري .يشير ذلك إلى أن المحكمة في الجمهورية يمكنها محاكمة الجرائم حتى لو وقعت خارج الأراضي الوطنية، طالما أن الجريمة ارتكبت على هذه الوسائل التي هي تحت سيطرة أوتتبع الدولة.

أما الأشخاص الذين يمكن توجيه الاتهام لهم: هم المواطنون والمقيمون العاديون في الجمهورية يمكن توجيه التهم إليهم في حال ارتكابهم الجريمة داخل البلاد أوعلى أي من وسائل النقل المحددة.

الشركات التي تم تأسيسها أوتسجيلها في الجمهورية تكون أيضًا خاضعة للاختصاص

القضائي إذا ارتكبت جريمة. الهيئات التي قد تكون مؤسسات أوغير مؤسسات ولكن مقرها في الجمهورية، وكذلك الأشخاص المعنويين في الجمهورية.

ثانيًا: النصوص التشريعية المتصلة بالجهة المسؤولة قانونًا عن متابعة الاتصال والجرائم الإلكترونية:

1- قانون الجرائم الإلكترونية: (Cybercrimes Act, 2020)

- **الجهة المسئولة:**

- **شرطة جنوب أفريقيا**: (South African Police Service - SAPS) تلعب دورًا محوريًا في التحقيق في الجرائم الإلكترونية. وتشرف على وحدة الجرائم الإلكترونية التي تُعنى بمكافحة الجرائم المرتبطة بالإنترنت، مثل الاحتيال الإلكتروني، واختراق الأنظمة، والتجسس الإلكتروني، والتنمر الإلكتروني، وغيرها من الأنشطة غير القانونية التي تحدث في الفضاء الرقمي .

- **وحدة الجرائم الإلكترونية**: (Cyber Crime Unit) جزء من الشرطة الوطنية، وحدة الجرائم الإلكترونية مختصة بالتحقيق في الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا والمعلومات.

- **مركز الأمن السيبراني الوطني** (National Cybersecurity Hub) :في إطار جهود تعزيز الأمن السيبراني، تقوم دائرة الأمن الوطني عبر مركز الأمن السيبراني الوطني بتنسيق ومراقبة الوضع السيبراني في البلاد .

2- قانون الاتصالات في جنوب أفريقيا (Electronic Communications and Transactions Act - ECTA 2002)

- **الجهة المسئولة:**

- **الهيئة المستقلة للاتصالات في جنوب أفريقيا: (ICASA)**

ICASA (Independent Communications Authority of South Africa) هي الهيئة التنظيمية الرئيسية في قطاع الاتصالات والإعلام في جنوب أفريقيا. بينما تركز هذه الهيئة بشكل أساسي على تنظيم صناعة الاتصالات، فهي مسؤولة أيضًا عن مراقبة الأنشطة الإلكترونية في هذا القطاع.

3- قانون حماية المعلومات الشخصية : (POPIA) يهدف إلى حماية البيانات الشخصية ويشمل تدابير لحماية الأفراد من سرقة الهوية والانتهاكات الإلكترونية المتعلقة بالبيانات:

- **الجهة المسئولة:**

- **إدارة حماية البيانات الشخصية (POPIA)**

قانون حماية المعلومات الشخصية (POPIA) هو قانون رئيسي آخر ينظم كيفية جمع وحفظ واستخدام البيانات الشخصية في جنوب أفريقيا. في إطار هذا القانون، تعمل مكتب حماية المعلومات والهيئات المسؤولة الأخرى على متابعة ومكافحة الاستخدام غير القانوني للبيانات الشخصية عبر الإنترنت.

ثالثًا: المحددات التشريعية المتصلة بجرائم الدخول والانتفاع غير المشروعة:

1- جريمة الانتفاع بدون حق بخدمات الاتصالات والمعلومات وتقنياتها:

يقصد بالانتفاع هو تحقيق قدر معين من الاستفادة سواء أكانت استفادة مادية أومعنوية أوأدبية. والانتفاع غير المشروع يتضمن استخدام بيانات أوخدمات إلكترونية أوأنظمة حاسوبية بطرق غير قانونية أوغير مُصرح بها من مالك النظام، بهدف تحقيق منافع شخصية سواء كانت مادية أومعنوية.

المشرع في جنوب أفريقيا لم ينص على أية نصوص تتطرق لمثل هذا الاتجاه التجريمي.

2- جريمة الدخول غير المشروع (الاختراق)

يقصد بالدخول غير المشروع وفقًا للمادة 2 من اتفاقية بودابست (2001) بشأن الجرائم الإلكترونية التي أقرها مجلس أوروبا، فإن الدخول غير المشروع هو:

"الوصول إلى نظام حاسوب أوشبكة حاسوبية دون إذن مسبق، أومحاولة القيام بذلك، بهدف الحصول على بيانات أومعلومات، أوالقيام بأي عملية أخرى غير قانونية تؤثر على البيانات أوالنظام".

المشرع في جنوب أفريقيا لم يضع تعريفًا للوصول غير المشروع ولكن يمكن استنباطه من المادة رقم (2) [34]من قانون الجرائم الالكترونية بأنه" أي شخص يدخل بشكل غير قانوني ومتعمد إلى نظام كمبيوتر أوقاعدة بيانات كمبيوتر أووسيلة تخزين، يكون مذنبا بارتكاب جريمة.

رابعًا: فيما يتصل بتوصيف جريمة الاعتراض والعقوبات المترتبة عليها:

في جنوب أفريقيا في المادة الثالثة من قانون الجرائم الإلكترونية جاء ما يلي : أي شخص يعترض بشكل غير قانوني ومتعمد البيانات، بما في ذلك الانبعاثات الكهرومغناطيسية يكون مذنبًا[35] وبذلك يُعد اعتراض البيانات أوالوصول غير المصرح به إلى البيانات من الجرائم المجرمة التي قد تؤدي إلى عقوبات قانونية. وقد جعل المشرع العقوبة السجن عشر سنوات لردع المجرمين وبيان أهمية حماية الخصوصية، فاعتراض البيانات قد يؤدي إلى تسريب معلومات حساسة أوسرية قد تؤثر على الأفراد أوالمؤسسات أوحتى الأمن القومي. في بعض الحالات، يمكن أن تكون البيانات المعترضة متعلقة بالمال، الحسابات البنكية، أومعلومات خاصة تتعلق بالأمن القومي أوالأمن الشخصي.

خامسًا: فيما يتصل بتوصيف جرائم الاحتيال والاعتداء على بطاقات البنوك والخدمات وأدوات الدفع الإلكتروني والعقوبات المترتبة عليها:

مشرع جنوب أفريقيا تناول الجريمة في المادة رقم (8)[36] وبذلك فالنص يشير إلى أن أي شخص يتلاعب أويقدم بيانات كاذبة أويتدخل في برنامج كمبيوتر أووسيلة تخزين بيانات بهدف الاحتيال ويترتب على ذلك ضرر فعلي أومحتمل، يكون قد ارتكب جريمة احتيال

إلكتروني. هذه الأفعال تعتبر جريمة خطيرة تتعلق بالأمن السيبراني وتهدف إلى حماية الأفراد والمؤسسات من الأضرار التي قد تحدث نتيجة لاستخدام التكنولوجيا بشكل غير قانوني.

سادسًا: فيما يتصل بتوصيف الجرائم المتعلقة بالبريد الالكتروني والمواقع أوالحسابات الخاصة والعقوبات المترتبة عليها:

ففي المادة (14) [37] جرم المشرع كل من تسبب من خلال رسالة إلكترونية في الإضرار بغيره سواء كان الضرر يلحق الممتلكات أوالأشخاص.

سابعًا: فيما يتعلق بجرائم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة وانتهاك الخصوصية:

حماية الحياة الخاصة للأفراد، سواء في الواقع أوفي العالم الرقمي. يتضمن ذلك حظر التعدي على المعلومات الشخصية أونشر تفاصيل خاصة عن شخص ما دون إذنه. يُعد انتهاك الخصوصية، بما في ذلك الوصول إلى معلومات شخصية أونشرها، جريمة يعاقب عليها القانون. أما قانون الجرائم الإلكترونية لدولة جنوب أفريقيا لا يوجد به مادة مستقلة خاصة بجرائم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة وانتهاك الخصوصية.

مراجع الدراسة:

(1) أحمد فاروق رضوان، القواعد القانونية والأخلاقية للاتصال الحكومي عبر وسائل التواصل الاجتماعي بدولة الإمارات العربية المتحدة، المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، جامعة الشارقة، كلية الاتصال، العدد17، 2017، ص ص 1-14.

(2) ليلى حمى، انتهاك الأخلاق والخصوصية عبر شبكة الإنترنت في التشريع المغربي، مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط، العدد 15 يونيو 2017،ص ص 241- 264.

(3) الصغير محمد مهدي، الطبيعة القانونية للخصوصية الرقمية دراسة لبيان الأحكام المنظمة لحماية البيانات الشخصية عبر التقنية الرقمية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثامن لكلية الحقوق، بعنوان " التحديات القانونية في العصر الرقمي "، جامعة السلطان قابوس، كلية الحقوق، 2024، ص ص 311 - 339

(4) هبة رمضان رجب، الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر كلية الحقوق بعنوان "التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، في الفترة 14 و15 من نوفمبر 2023، ص 417- 449 .

(5) محمد حسن عماد مكاوي، الخصوصية الرقمية في القانون الدولي والمواثيق الدولية، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإعلامية، العدد 20، 2022، ص ص 1- 74 .

(6) هبة جودة أحمد عوض، الحماية القانونية للخصوصية الرقمية في الدول العربية دراسة مقارنة على تشريعات الإنترنت في كل من مصر والإمارات والسعودية وتونس، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإعلامية، العدد العشرون،2022، ص ص 1- 94

(7) بوعصيدة محمد شمس الدين، بومعزة أشرف هارون، جرائم قرصنة مواقع التواصل الاجتماعي- الفيس بوك نموذجا رسالة ماجستير، (جامعة 8ماي 1945 قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية)،2021 .

(8) Hairong Lu, Xutao Bai: Research on System Data Security Under Network Technology, Journal of Physics: Conference Series, ESA: 240th Meeting, Digital Meeting, N. 1744, 10- 14 October 2021, Pp. 1 - 4.

(9) شيرين محمد كدواني، الضوابط القانونية المنظمة للإعلام الرقمي في مصر: دراسة تحليلية، بحث منشور في المجلة العربية لبحوث الاعلام والاتصال، (قسم الاعلام، كلية الآداب، جامعة أسيوط)، العدد (29)، 2020، ص ص 413- 380.

(10) Ahmed Alkaab , A strategic Vision to Reduce Cyber-Crime and Enhance Cyber security, International Journal of Advanced Science and Technology, Vol. 29, No. 7 , 2020, pp 14268-14274

(11) Sinesipho Ralarala, The impact of cybercrime on e-commerce and regulation in Kenya, South Africa and the United Kingdom, Submitted in partial fulfilment of the requirements of the Master of Laws degree, School of Law, Strathmore University. Nairobi, Kenya, June 2020.

(12) خالد أحمد جلال وغادة ممدوح، دور شبكات التواصل الاجتماعي في الخوف من الوقوع ضحية لجريمة، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإعلامية، العدد التاسع يوليو - سبتمبر 2019، ص ص 173- 274.

(13) زياد خليف العنزي، المسئولية القانونية عن طرد عضو من المجموعة في مواقع التواصل الاجتماعي في التشريع الأردني، مجلة علوم الشريعة والقانون، مجلد (45)،العدد(2)،2018،ص ص 209-222

(14) أحمد فاروق رضوان، القواعد القانونية والأخلاقية للاتصال الحكومي عبر وسائل التواصل الاجتماعي بدولة الإمارات العربية المتحدة، المجلة العربية لبحوث الاعلام والاتصال، العدد (17)، ابريل / يونيو 2017، ص ص 1-14.

(15) Sarikakis, K. & Winter, L. (2017) Social Media Users' Legal Consciousness About Privacy, Social Media + Society, January March, PP 1–14.

(16) Mendel,Toby,et al.Global survey on internet privacy and freedom of expression .UNESCO,2012

(17) هدير أحمد محمد طه، إدارة المرأة المصرية لخصوصيتها على مواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإعلامية، العدد 20،2022ص ص 1-72 .

(18) Rocheleau, Jessica, and Sonia Chiasson .2022."privacyand safety on Social Networking Sites: Autistic and Non Autistic Teenagers, Attiudes and Behaviors."ACM Transaction on Computer Human Interaction 29(1):1 :39.
https: //dl.acm.org/dio/abs/10.1145/3469859

(19) سحر أحمد غريب، إدراك الجمهور لانتهاكات الخصوصية الرقمية عبر الإعلام الجديد في ضوء تأثيرات الشخص الثالث بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الإعلامية، العدد الثامن عشر،2021، ص ص 1- 69

(20) Boer man, Sophie, Sanne kruikemeier, and Frederik j.Zuiderveen .2021." Exploring Motivations for Online Privacy Protection Behavior: Insights from Panel Data". Communication research 48(7):953-977 .
https://journals.sagepub.com/doi/full/10.1177/0093650218800915

(21) Oghazi, Pejvak ,Rakel Schultheiss, Koteshwar Chirumalla ,Nicolas Philipp ,Fakhreddin F.R.2020. "User self-disclosure on social network sites: A cross-cultural study on Facebook's privacy concepts". Journal of Business Research 112(C): 531-540

(22) عبدالقادر بودربالة، تحديات الخصوصية عبر الفيس بوك ـ المستخدمون بين حماية الحياة الخاصة وحرية عرض الذات، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، بورقلة: جامعة قصادي مدباح، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، ديسمبر 2019، ص ص 695-702.

(23) İsmayilzada, L9 & Top cu, O. (2019) New Privacy Concept in Social Media in Digital Surveillance Society, Communication and Technology Congress – CTC, (April 2019 – Turkey, İstanbul) pp 187-199

(24) Millham, M. & Atkin, D. (2018) Managing the virtual boundaries: Online social networks, disclosure, and privacy behaviors, new media & society, Vol. 20 (1) pp 50–67.

(25) Lynette Barnard, Ifeoluwapo Fashoro, 'Assessing South African Governments Use of Social Media for Citizen participation, The African Journal of Information System (Issue 1, volume 13, pp.57 : 76,April 2021

(26) حاسي مليكة، التسويق الاجتماعي عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيره على سلوكيات الشباب الجزائري، دكتوراه، (جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علوم الاعلام والاتصال)، 2018

(27) CA Bisschoff CJ. Botha, The Use Of Social Media in Public Relations at Non- Government Organizations in South Africa ,Journal of Economics and Behavioral Studies (ISSN:22206140-),Vol.10,No,6,pp.150 - 161,December2018.

(28) Rangarirai Moira Mabweazara, Sandy Zinn, "Assessing the appropriation of social media by academic librarians in South Africa and Zimbabwe", pp1;12, January 2016.

(29) كيحل فتيحة، الإعلام الجديد ونشر الوعي البيئي ـ دراسة في استخدامات مواقع التواصل الاجتماعي ـ موقع الفيس بوك نموذجا،رسالة ماجستير (جامعة الحاج لخضر قسم الإعلام)،2012 .

(30) الموقع الإلكتروني:http://www.interpol.int تاريخ التصفح 2022/7/29.

(31) http://www. Shorouknews.com.2022\8\9 تاريخ التصفح

(32) عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد المفاهيم والوسائل والتطبيقات (القاهرة: دار الشروق للنشر والطباعة)، 2008، ص 218 .

(33) المادة رقم 24 للمحكمة في الجمهورية الاختصاص بمحاكمة أي جريمة مذكورة في الجزء الأول أوالجزء الثاني من الفصل الثاني.

- إذا تم القبض على المتهم في إقليم الجمهورية على متن سفينة أوسفينة أومنشأة بحرية أومنصة ثابتة أوطائرة مسجلة أومطلوب تسجيلها في الجمهورية.

الشخص الذي سيتم توجيه الاتهام إليه هو—

(أولًا) مواطن الجمهورية أومقيم عادي في الجمهورية؛

(ثانيًا) شركة، تم تأسيسها أوتسجيلها بموجب أي قانون، في الجمهورية؛ أو

(ثالثا) أي هيئة من الأشخاص، سواء كانت مؤسسة أوغير مؤسسة، في الجمهورية

- إذا ارتكبت الجريمة

(أولًا) في أراضي الجمهورية؛ أو

(ثانيًا) على متن سفينة أوسفينة أومنشأة بحرية أومنصة ثابتة أوطائرة

مسجلة أومطلوب تسجيلها في الجمهورية في الوقت الذي ار تكبت فيه الجريمة ملتزم أي فعل تحضيري للجريمة أوأي إجراء ضروري لارتكاب الجريمة أوأي حد ث جزء من الجريمة

(أولًا) في أراضي الجمهورية؛ أو

(ثانيًا) على متن سفينة أومنشأة بحرية أومنصة ثابتة أوطائرة

مسجلة أومطلوب تسجيلها في الجمهورية في وقت الفعل أوالإجراء أوحد ث جزء من الجريمة؛

(34) أي شخص يقوم بشكل غير قانوني وبقصد بفعل يتعلق بما يلي:

نظام كمبيوتر؛ أوسيلة تخزين بيانات الكمبيوتر الذي يضع الشخص الذي قام بالفعل أوأي شخص آخر في موقف يسمح له بارتكاب جريمة.

(35) أي شخص يعترض بشكل غير قانوني ومتعمد البيانات، بما في ذلك الانبعاثات الكهرومغناطيسية من نظام كمبيوتر يحمل مثل هذه البيانات، داخل أويتم نقلها إلى أومن جهاز كمبيوتر النظام، مذنب بارتكاب جريمة.

(36) أي شخص يقدم بشكل غير قانوني وبقصد الاحتيال تصريحًا كاذبًا

(أ) عن طريق البيانات أوبرنامج كمبيوتر؛ أو(ب) من خلال أي تدخل في البيانات أوبرنامج الكمبيوتر كما هو منصوص عليه في المادة 5(2)(أ)، (ب) أوالتدخل في وسيلة تخزين بيانات الكمبيوتر أونظام الكمبيوتر كما هو متصور في 6(2)أ، الذي يسبب ضررًا فعليًا أومحتملًا لشخص آخر، يكون مذنبًا بجريمة الاحتيال الإلكتروني.

(37) كل من يكشف، عن طريق خدمة الاتصالات الإلكترونية، رسالة بيانات إلى شخص أومجموعة من الأشخاص أوعامة الناس بقصد التحريض على ما يلي:

(أ) تسبب في أي ضرر للممتلكات التي تخص؛ أو(ب) العنف ضد، شخص أومجموعة من الأشخاص، يكون مذنبًا بارتكاب جريمة.